باب الزراعة

التعاون في الزراعة

وعدنا في مقتطف اغسطس ان نلخص الفصل الاخير من كتاب التعاون في الزراعة لانهُ خاص بهذا التعاون في مصر فيحسن بكل المشتغلين بالزراعة ان يطلعوا عليهِ . بدأ المؤلف هذا الفصل بقولهِ

« لا شبهة في ان الفلاح المصري من اشد الناس افتقاراً للتعاون فانا كيفما قلبنا الطرف في شؤون حياتهِ نراهُ عاجزاً عن تدبيرها تدبيراً يعود عليهِ بأقصى ثمرات عملهِ لما ينقصهُ من المعارف والخصائص التي يقتضيها الفوز في سبيل الحياة. نعم انهُ على جانب عظيم من الصفات الطيبة التي لا غنى عنها للنجاح ولكن هذه الصفات وحدها لا تكفي لادراك تلك الغاية

الفلاح المصري كدود غير ملول صبور على المكاره دئب على اشق الاعمال من قبل شروق الشمس الى ما بعد غروبها في جميع اوقات السنة غير شاك او متأفف من حر الصيف وقر الشتاء قنوع بالكفاف من العيش قلما يفكر في الانصراف الى البذخ والنعيم في ملبسهِ ومأكلهِ ومشربهِ وقلَّ ان يكون اسيراً للخمر فهو اذن اداة مثلى لاستغلال الارض »

ثم قال « ان هذا الرجل الجلد الذي نرى صورتهُ في آثار الفراعنة الاقدمين وهو عريان لم يتدثر الاَّ بخرقة تستر عورتهُ واقف في شمس الهاجرة يعمل في الشادوف ليرفع الماء من النيل لري زرعهِ جدير بان يكون صاحب الحق الاول في خيرات الارض التي يفلحها »

وقد يتبادر الى الذهن من هذه العبارة الاخيرة ان خيرات الارض تذهب الى غيرهِ من المالكين او المرابين ولكن ليس هذا غرض المؤلف بل غرضهُ ان الفلاح لا ينال كل خيرات الارض لانهُ يجهل كيفية الحصول عليها والاحتفاظ بها بدليل قولهِ بعيد ذلك « ولكن الواقع ان هنالك كثيراً من العوامل التي حرمتهُ من جانب كبير من نصيبهِ من تلك الخيرات » ثم شرح هذه العوامل فقال انها جهل الفلاح بالقراءة وهذا الجهل حرمهُ من مطالعة نشرات وزارة الزراعة التي تتوخَّى فيها ابقاف الفلاحين على وسائل الوقاية من الآفات التي تصيب الزرع وتوجيه عنايتهم الى بعض وجوه الاصلاح الزراعي التي تتناول الحرث والغرس والري والتسميد والحصاد وانتقاء البذار . ونص على ذلك ما يذاع من الفوائد

الزراعية في الكتب والمجلات والصحف . ثم بيّن ان الزراعة صارت علماً وان المطّلع على اصول هذا العلم العامل بها يستغل من الارض اكثر مما يستغل غيره ولا يتفق ذلك الا للفلاح المستنير الاخذ بمستحدثات العلم الزراعي

واشار الى ضرر آخر من اضرار الامية وهو سهولة وقوع الفلاح الامي في حبائل المحتالين وخصوصاً المرابين الذين اتخذوا من جهله وحاجته الى المال وسيلة لامتصاص دمه واستلاب ملكه الضئيل فترتب على ذلك قيام الشكوك والهواجس في نفسه واخذته المخاوف من جميع الناس وقلة ثقته بهم ومال الى ظن السوء بكل من يعامله فتوهم فيهم الرغبة الى خذله او غبنه وكثيراً ما دفعه هذا الوهم الى التذرع بالحيلة والخداع والجنوح الى المطل واستباحة حقوق سواه »

« اضف الى ذلك ان المصارف فتحت في وجهه ابوابها ومهدت له سبل الاستدانة برهن عقاره فكان ذلك من العوامل الجديدة التي طرأت على حياته وهو لم يحصل بعد على التربية الاقتصادية التي ترشده الى جر النفع من وراء تلك العوامل . نعم ان كثيراً من اهل الحزم والفطنة من صغار الفلاحين قد انتفعوا من الرهن العقاري نفعاً جمّاً لم يكونوا ليحصلوا عليه بغير ذلك من الوسائل في سبيل اصلاح اراضيهم وتوسيع نطاقها غير ان السواد منهم غرّه تدفق الاموال حواليه فتدهور في هوّة الاقتراض وتغلغل في قيود الدين وبعد ان كان مديناً للمرابي وحده اصبح مديناً له ولبنوك الرهن معاً ودفعه قصر النظر في الشؤون المالية الى الانفاق عن سعة مما اقترضه غير حاسب حساباً لصعوبة الوفاء مع تراكم الفوائد حتى لقد يصح ان يقال انه اصبح يفلح الارض لفائدة دائنيه »

ولا ندري هل احصى احد عدد الذين وقعوا في شرك الدين وغُبنوا او اسرفوا فوجد ان اكثرهم من الاميين الذين يجهلون القراءة والكتابة لا من الذين لا يجهلونهما . فان الذي نعلمه بالاختبار ان الرجل الذي يجهل القراءة والكتابة والحساب اذا كان صاحب ملك فهو في الغالب اقدر في المعاملات من ابنه المتعلّم واحرص منه على حفظ المال وابعد منه عن الاسراف . ولكن اختبارنا غير واسع فلا يحق لنا ان نبني عليه حكماً

ثم قال المؤلف « ان الفلاح مغبون في شراء البذور والسماد وبقية حاجات الزراعة مغبون في بيع حاصلاته مغبون في سعر الفائدة التي يؤديها على المال المقترض وفي شروط اقتراض ذلك المال . وقد جرى غبنه هذا مجرى الامثال على ألسنة الناس في هذه البلاد وخصوصاً من كابد منهم شؤون الحياة القروية

« فهو اذاً في حاجة الى العلم في حاجة الى المال في حاجة الى تدبير امور زراعته تدبيراً يقلل من نفقاتها و يعلي من ثمراتها و يعود عليه بالقسم النصيب من تلك الثمرات »

واستطرد من هذه النتيجة الى وجوب التعاون في الزراعة قائلاً انهُ « افضل حل لمسألة الزراعية وخير وسيلة لترقية شأن الزراع وانارة بصائرهم وتنظيم مواردهم وحماية مرافقهم

« ومما يزيد الشعور بالحاجة الى التعاون في هذه البلاد ان اولئك الفلاحين الصغار الذين وصفنا سوء حالهم بوجه الاجمال ليسوا بالقلة القليلة بل هم عامة الزراع وركن الثروة الزراعية الاول كما يتضح من الاحصاء الآتي الذي وضع في سنة ١٩١٥ (١)

	عدد	مساحة الملك فدان
ملاك وطنيون يتملكون ما لا يزيد عن ٥ افدنة	١٤٤٠٥٩٥	١٤٣٠١١٦
» » أكثر من ٥ الى ١٠ افدنة	٧٥٣٧٣	٥٢٣١٧٤
» » ١٠ الى ٢٠ فداناً	٣٦٠٣٣	٤٩٥٦٥٨
» » ٢٠ » ٥٠	١٠٧٢٥	٢٦٠٧٨٦
» » ٥٠ » ١٠٠	٨١٥٤	٣١٣٩٠٢
» » ١٠٠ فما فوق	١٠٧٨٥	١٧٣٦٨٩٠
الجملة	١٥٨١٦٦٥	٤٧٥٥٢٧

« ولذلك تحركت هم المصلحين واتجهت عنايتهم الى تمهيد السبيل لادخال نظام التعاون في هذه البلاد وكان من الطبيعي ان يقوم على رأس هذه النهضة المباركة كبير النبلاء الذي اجمع الناس بحق على تلقيبه بأبي الفلاح صاحب العظمة السلطان حسين الاول مذ كان رئيساً للجمعية الزراعية الخديوية (السلطانية الآن) فانهُ اعزهُ الله وابقاهُ بعد ان رأى رأي العين تلك النتائج العجيبة التي عادت على فلاحي البلاد الاوربية من وراء التعاون اخذهُ الغيرة على مصلحة الفلاح المصري فدعا الى تأليف لجنة في ربيع سنة ١٩٠٨ من كبار الزراع تحت رياسته لدرس المشروع ولتقرير وسائل تنفيذه وفي ذلك الابان بعينه قام المرحوم المبرور عمر بك لطفي بدعوته التعاونية وقضى صيف تلك السنة في ايطاليا باحثاً

(١) عن كتاب الاحصاء السنوي المهم للقطر المصري سنة ١٩١٦ الذي اصدرته مصلحة عموم الاحصاء

منقباً منكباً على درس المنشاءات التعاونية التي اقامها الاقتصادي الكبير لوتساتي وهي التي اشرنا اليها في غير هذا المكان . وبعد عودته من هناك اخذ في نشر الدعوة الى التعاون فكان من ثمرات تلك الدعوة انشاء شركة التعاون المالي في القاهرة في ٣٠ دسمبر سنة ١٩٠٩ برعاية عظمة السلطان حسين وسمو الامير يوسف كمال برأس مال قدره ٣٤١٢ جنيهاً ثم انشئت على يديه عدة شركات التعاون المنزلي في القاهرة و بعض عواصم القطر . واول شركة تعاون زراعية هي نقابة شبرا النملة التي أسست في ٢٥ ابريل سنة ١٩١٠ برياسة حضرة سليمان بك زكي العبد عمدة تلك القرية وقد انشئت بعد ذلك على مثالها عدة نقابات اخرى في بعض القرى اقدمها نقابات نشيل وناهيه وسنتاي وكوم النور واوليله ومحلة دياي

« اما لجنة اعيان الزراع المتقدم ذكرها فكان من نتائجها ان اللجنة التنفيذية للجمعية الزراعية اجتمعت في ٣٠ يناير سنة ١٩٠٩ وعينت لجنة من الاختصاصيين لدرس الموضوع وتقرير ما تراه فيه فتررت ان نهضة التعاون الزراعي في البلاد تتوقف على تشريع خاص يسهل انشاء شركات التعاون و يحررها من قيود القانون العام التي لا تتفق مع مبادىء التعاون ووضعت مشروع قانون لهذا الغرض لبث محلاً للنظر الى ان ندبت الجمعية في سنة ١٩١٢ مسيو ربيه المفتش العام في وزارة الزراعة الفرنسوية وقتئذٍ فبحث ذلك المشروع بحثاً وافياً ووضع مشروعاً آخر لا يختلف عنه اختلافاً جوهرياً

« كل ذلك والحكومة ترقب بعين الاهتمام هذه الحركة الفكرية الى ان صدر قانون الخمسة الافدنة في ٢٨ نوفمبر سنة ١٩١٢ وكان من نتائجه ان ايدي صغار الزراع عن الاستدانة لان ضمان دائنيهم اصبح قاصراً على غلة اطيانهم فاصبح من المتعين التعجيل بسن قانون التعاون الزراعي يسهل على هؤلاء الزراع الحصول على ما يفتقرون اليه من المال وغيره من الوسائل اللازمة لاستغلال املاكهم استغلالاً يعود عليهم بالنفع المنشود فانشأت الحكومة مشروع قانون في اوائل سنة ١٩١٤ وعرضته على الجمعية التشريعية فبحثته في جلسات ١٤ و ١٥ و ١٦ يونيه من تلك السنة واقرته بعد ادخال بعض التعديل عليه . على ان هذا المشروع لم يصدر به المرسوم السلطاني بعد لان بعض نصوصه لا تزال محلاً للنظر فضلاً عن ان الشؤون الخطيرة التي نشأت عن الحرب الحاضرة قد حالت دون الاهتمام بامر النهضة التعاونية الى حين

« وقد توخت الحكومة بسن ذلك القانون قيام شركات التعاون الزراعية على مبادىء التعاون الصحيحة وتدبير الوسائل الكفيلة بحماية مصلحة اعضائها ومعاملتها وتخويلها شيئاً

من المزايا التي تعينها على بلوغ اغراضها السامية كما سيجيء تفصيلاً

ومن اهم الامور التي اتجهت اليها عناية الشارع وضع شكل قانوني لتلك الشركات يتفق مع اغراضها والمبادىء التي تقوم عليها وذلك لان النصوص التي وردت في القانون العام عن الشركات على اختلاف انواعها لا تلائم على اطلاقها حالة شركات التعاون فان لم يوجد قانون خاص لهذه الشركات اضطر منشئوها الى الاجتهاد القانوني في اقتباس متفرق النصوص من القانون العام وتقييدها قدر الاستطاعة بما يتفق مع مبادىء التعاون

« ولا يخفى ان النظام الذي تقوم دعائمهُ على محض الاجتهاد في تصريف القانون يتعذر ان يسلم من النقض باحكام القضاء ولا يقاس في شيء بنظام اساسهُ التشريع الصحيح

« ولا يضاح ما تقدم يتعين علينا ان نصف انواع الشركات المختلفة كما يؤخذ من احكام القانون العام الواردة في شأنها »

وبني ذلك قوانين الشركات المنصوص عليها في القانون المصري وهي مما يجب ان يرجع اليهِ كل من يشاء ان ينشئ شركة في القطر المصري وبعدهُ نص القانون المشار اليهِ آنفاً الذي وضع لشركات التعاون وهو عشرون مادة · واتبعها المؤلف بشرح موجز علقهُ على كل مادة منها · ولقد احسن بهذا الشرح غاية الاحسان ولاسيما حيث ذكر اوجه اختلاف بين الحكومة والجمعية التشريعية كما في الاختلاف على المادة الثانية التي يقال فيها « ان شركات التعاون الزراعية تتكون بعقد رسمي او عرفي مصدق فيهِ على توقيعات المتعاقدين » فقد قال ان هذه المادة كانت مثار خلاف شديد بين الحكومة وبعض اعضاء الجمعية التشريعية فالحكومة ترى انهُ يجب ان لا تنشأ شركات التعاون الزراعية الاَّ بترخيص وزير المالية · والاعضاء الذين يخالفونها قالوا بوجوب اطلاق الحرية للناس في تأليف هذه الشركات بلا حاجة الى ترخيص اداري · وقد كانت الاغلبية في صف هذا الرأي الاخير فاقرتهُ الجمعية · ودافع هو عن رأي الحكومة وبيَّن احقيتهُ بكلام مسهب وادلة مقنعة

وقد انتقد على بعض المواد كالمادة التاسعة وقال في الختام ان الحكومة توخت من هذا القانون وضع نظام وطيد الدعائم لشركات التعاون الزراعية يطلقها من قيود القانون العام التي لا تلائم مصلحتها ويضمن لها التمتع بالشخصية المعنوية ويكفل قيامها على مبادىء التعاون الصحيحة وحماية مصلحة اعضائها ومعامليها

وسنعود الى تتمة هذا الفصل في الجزء التالي

زراعة البطاطس

قال مكاتب المقطم من اشمون : البطاطس من المواد الغذائية الضرورية في قطرنا وقد قل الوارد منهُ من اوربا في السنوات الثلاث الماضية بسبب الحرب لذلك غلا ثمنهُ في اسواق مصر حتى حرم الفقير طيبهُ . فاهتمت وزارة الزراعة بالامر ورأت ان الفرصة سانحة لتعميم زرع البطاطس في الاراضي الملائمة لزرعهِ فيها وارشاد الزراع الى طرق زرعهِ وعهدت الى معاونيها في انهام الزراع ما ينالونهُ من الفائدة اذا عملوا بارشادها وتعليمها وقد عمل الزراع بذلك فاقبلت زراعتهم واصابوا ربحاً وافراً ولما كان في ذكر الطرق التي اتبعت في زرع البطاطس فائدة للزراع قابلت بعضاً من ذوي الخبرة في زرع هذا الصنف فكان محصل ما قالوهُ لي هو

ان الارض التي تصلح لزرع البطاطس هي الارض الصفراء الخفيفة فان المحصول يكون وافراً فيها والنوع جيداً . اما الزمن الذي يوافق فيهِ الزرع فشهرا فبراير واغسطس اعني مرتين في السنة . اما محصول زرع فبراير فيسمى بالصيفي ومحصول اغسطس بالشتوي وهاك طرق زرع البطاطس

تحرث الارض ثلاث مرات وتزحف وتخطط على ابعاد متساوية بين كل خط وخط ٦٥ سنتمتراً ثم تمسح بالفأس بعناية تامة بحيث تصير التربة ناعمة جداً ثم توضع التقاوي وهي اجزاء من البطاطس التي فيها عيون (بزور) قريبة في الثلث الاعلى من الخط على ابعاد مختلفة ففي الارض الضعيفة توضع على ابعاد بين الواحد والآخر ٣٥ سنتمتراً . اما في الارض القوية فتوضع على ابعاد من ٤٠ سنتمتراً الى ٤٥ سنتمتراً ثم تروى الارض وبعد ٢٠ يوماً الى ٢٥ يوماً تعزق بالفأس بكل دقة ويكون حينئذٍ قد ظهر النبات على الخطوط ويمكن في هذه الحال ترقيع مكان الفاسد من التقاوي التي لم تنبت . وتروى الارض اربع مرات بين كل ربة واخرى عشرون يوماً . وقبل استخراج المحصول من جوف الارض بخمسة وعشرين يوماً تمنع المياه عن الزراعة بتاتاً لكي تجف فيستخرج المحصول سليماً ولا يتطرق التعفن اليهِ بعد ذلك وهو في المخازن

هذا وقد رأيت زراعة بطاطس في عزبة صاحب العزة اسكندر بك مسيحه في ناحية الحما فراقني ما رأيتهُ من عنايتهِ وشدة اهتمامهِ بها . وعلمت ان متوسط محصول الفدان مئة وخمسة عشر قنطاراً ومالي ثمنهِ نحو خمسين جنيهاً . وهو محصول جيد في جانب المحاصيل

الاخرى . فجدا لو عممت زراعة هذا الصنف في الاراضي الموافقة لهُ التي ذكرت وصفها في رسالتي هذه لانهُ يأتي بمحصول جيد والسلام

مؤتمر الحبوب

عقد مؤتمر الحبوب في مدينة كنساس باميركا ونظر في قلة مواسم الحبوب في الدنيا فاشار بالامور التالية

(١) ان تضمن الحكومة سعراً معيناً للحبوب لا تهبط قبل مضي سنة بعد انتهاء الحرب

(٢) التبكير في زرع الحبوب على قدر الامكان ولاسيما اذا زرعت كشفاً

(٣) اختيار التقاوي وقت الدراس للموسم المقبل ولتكن على تمام النظافة وتعالج المعالجة التي تمنع ظهور الآفات فيها اذا كانت معرَّشة لها

(٤) تزرع في كل ناحية اصلح التقاوي للزرع فيها ويجب على مدارس الزراعة ودواوين الزراعة ان تهتم بتعيين الاصناف الصالحة لكل جهة

(٥) يجب منع الاعشاب الغريبة من التزوع مع الزرع باستعمال التقاوي الخالية من بزورها او بزرعها بعد زراعة اخرى تنظف الارض من الحشائش كالبرسيم

(٦) يحسن امتحان قوة البزور على الانبات في دور الحكومة الخاصة بذلك وذلك قبل زرعها لاختيار ما يقل البزر الميت منهُ

(٧) يحسن معالجة التقاوي مهما كان نوعها بالعلاج الذي يمنع ظهور مرض الخميرة والصدإ فيها

(٨) اذا وجد في الاصيان اعشاب تصاب بمرض الصدإ او مرض الخميرة وجب استئصالها منه قبل زرع الحبوب فيها

(٩) يتلف كثير من الحبوب وقت ضمها ودرسها وتذريتها فيجب الانتباه لذلك ليقل التلف على قدر الامكان

(١٠) يجب ان يعتاد الناس خلط القمح وقت طحنهِ بحبوب اخرى كالذرة على انواعها والشعير والفول او يكثروا من اكل هذه الحبوب وأكل الفول وكسب بزر الكتان وكسب الفول السوداني بدل القمح اذ يحتمل ان الاراضي الصالحة لزرع القمح اذا زرعت كلها لا تكفي لمقطوعية كل نوع الانسان في المستقبل

كيف ينقل الطاعون البقري في السودان

نشرت جريدتنا السودان الصادرة في ٨ اغسطس الرسالة التالية لمكاتبها من مروي في مديرية دنقلة قال فيها : —

بعد ان خفت عندنا وطأة الطاعون البقري عادت فزادت هذه الايام ولاسيما في جهة تنجاسي الرويس وسعريت والكروى ونوري واصلي

وقد اكتشف حضرة الملازم الاول محمود افندي صدقي الطبيب البيطري ان سريان الوباء من جهة الى اخرى وانتشاره انما يتم بواسطة الحمير وانها تحمل جراثيم الوباء فان الطاعون البقري انتشر في بلدة تنجاسي في بادىء الامر دون ان تصاب بلدة الدبيبة لعدم وجود حمير فيها الاَّ انهُ منذ مدة توجه احد اهالي تنجاسي الى الدبيبة راكباً حماراً فلم تمض ثلاثة ايام على ذهابهِ الى تلك البلدة حتى ظهر الطاعون فيها فاصيبت ابقار خمس سواقٍ من الجهة البحرية وخمس في الجهة القبلية

جمعيات التعاون الزراعي في الهند

اقرَّت حكومة الهند على انشاء هذه الجمعيات منذ اثنتي عشرة سنة فتألفت ونجحت في غضونها نجاحاً كبيراً . وقد جاء في التقرير الذي صدر حديثاً عن سنة ١٩١٥ — ١٩١٦ ان عدد هذه الجمعيات بلغ ١٩٦٧٥ وعدد اعضائها ٩١٨ ٤٣٦ ورأس مالها الذي تشتغل بهِ ٦ ٨٨٤ ٠٠٠ جنيه ومن ذلك مبلغ ١٠٧٠٠٠ جنيه من الحكومة وكان عدد هذه الجمعيات في العام السابق ١٧٣٢٧ وعدد اعضائها ٨٢٤ ٤٦٩ ورأس مالها ٥ ٩٢٧ ٠٠٠ جنيه . واكثر هذه الجمعيات في البنجاب فان فيها ٣٣٩٣ جمعية عدد اعضائها ١٤٨ ٠٤٣ ورأس مالها ١ ٣٧١ ٠٠٠ جنيه

وقد جاءت التفاصيل عن ١٧ ٧٢٩ جمعية رأس مالها الذي تشتغل بهِ ٣ ٤٤٠ ٠٠٠ مع ان رأس مالها الحقيقي ٥١ ٠٠٠ ٠ جنيه ومالها الاحتياطي ٤٠٢ ٠٠٠ والباقي اكثرهُ اموال اقترضتها من البنوك وأقرضتها لاعضائها وقد بلغ صافي ربحها في السنة الماضية ١٣٢ ٠٠٠ جنيه . وهي تستدين الاموال بفائدة ٦ الى ٩ في المئة وتدينها لاعضائها بفائدة ٩ الى ١٢ ½ في المئة مع ان الفلاح مهما كانت احوالهُ حسنة لا يستطيع ان يستدين هناك بأقل من ٢٠ في المئة